

بعد طهرها من الحيض علفت بولد ذكورا وقد جرى ذلك فصرح مع صدق
 اليتيم ولله الحمد والمئة وان سقاها المقود وسوى اطلاقها بادن
 الله وان تلا البسملة مسجود ثلاثة ايام على عهدا بالجل ٧٨٧
 فان الله يفلح اسره ويخلصه من السجن ولو كان على قتل وان
 تليت هذا العدد الى فضلاء الطواغيت والى اعيانهم كان حصل ذلك
 الامور بان الله تعالى وان كسدت بضاعة فانها تخرج ربحا عظيما واذا
 تليت في وجه ظالم خسر من مئة فان الله يكفينا شره ونقل عن العارف
 ابن عراق قدس سره ان من كتبها في ورقة في اول يوم من المحرم سنة
 وثلاث عشرة مئة وحملت لم ينل حاملها كروها وهو واهل بيته يدع عرس
 ومن كتب الرحمن خسين مئة وجعلها ودخل بها على مسلمان جائر
 او حال ظالم ابرم من شره وللمرة المتبوعة تكتب بعد دها وتخل واذل
 الكتابة تسعة عشر مئة والمرة التي لا يبشئ لها ولد ايضا والولد
 الذي يزرع في مناهه ويأتم من العيون والمرة التي لا يجبل تكتب احدى
 وستين مئة وتخل ذلك الكتاب بعد طهرها من الحيض ثلاثة ايام
 ويظاها زهرها فانها تخلص ولا تفرح في حملها ثقلا ولا ألما ويألف
 الولد فيه من الخير ما يشرفه فوجب ذلك من ارا وضع ولله الحمد
 والى الورع الاحمر وصاحب الارباح والمصاب من جنون اوصى من تلى
 عليه ثلاثة ايام بعد دها بالجل فان الله يعاقبه واذا تليت في اذن
 مصروع اربعين مئة قام لوقته واذا كتبت لكل شي نفعته وان
 علفت على صاحب الصداع زال عنه باذن الله واقل الكتاب تسعة
 عشر مئة واذا كتبت خمس وثلاثين مئة وعلفت في بيت لم يدخله
 شيطان ولا حمار وتكث فيه البركة وان علق ذلك الكتاب
 في عاقوبة كثر ذبونه وازداد ربحه ونفعت بضاعته وصرفت عنه

قول وقد اخذ خالد بن الوليد
 فحيا عن الحقول ثم شمع عرقا
 هذا زائد في هذا الحبل لانه
 تقدم في الفرض الذي قبله

قول في الارشاد
 لكن في شرحه

جمع